

## قواعد وإجراءات انتخاب أعضاء مجلس الإدارة

### أولاً : ممثلو الدول الأعضاء :

أوضح النظام الأساسي للهيئة آلية تعيينهم ، وذلك حسب الترشيحات الواردة من وزارات التجارة بالدول الأعضاء ممثل واحد لكل دولة.

### ثانياً : الانتخابات

١. تقوم الهيئة بإرسال استمارات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة لجميع أعضاء الجمعية العمومية قبل شهر من تاريخ إجراء الانتخابات.
٢. يجب على كل من يرغب بترشيح نفسه أن يرسل السيرة الذاتية للهيئة بالبريد المسجل أو بالبريد الإلكتروني أو بالفاكس وذلك خلال أسبوعين من تاريخ استلام استمارة الترشيح.
٣. تقوم الهيئة بإرسال و تعميم السيرة الذاتية للعضو الراغب في الترشيح موضحة المؤهلات والخبرات لجميع الأعضاء لتكون مرشداً في عملية الاختيار أثناء إجراء الانتخابات ، وكذلك وضعها في موقع الهيئة في الشبكة العنكبوتية.
٤. تقوم الهيئة بإعداد وترقيم صنفين من بطاقات الانتخابات بعدد أعضاء الجمعية العمومية الأساسيين الذين لهم الحق في التصويت :  
الصنف الأول : بطاقات لممثلي هيئات وجمعيات المحاسبة والمراجعة.  
الصنف الثاني : بطاقات لممثلي الفئات الأخرى ( الأكاديميين ، المصارف المركزية ، أسواق المال ، مستخدمي القوائم المالية )
٥. يقتصر الترشيح على الأعضاء الذين يقومون بإبلاغ الهيئة كتابيا خلال أسبوعين من تاريخ الإرسال .

### مراحل الانتخابات :

١. تشكل لجنة للإشراف على الانتخابات بقرار من رئيس مجلس الإدارة خلال انعقاد الجمعية العمومية ، وتتكون اللجنة من ستة أعضاء من غير المرشحين وتختار اللجنة من بين أعضائها رئيسا لها .
٢. تتولى لجنة الإشراف على الانتخابات مباشرة عملها وإدارة الانتخابات.

٣. تقوم اللجنة باعتماد كشوف أسماء أعضاء الجمعية العمومية الذين لهم حق التصويت.
٤. يجب ترقيم بطاقات الانتخابات واعتمادها من قبل اللجنة وذلك بالتوقيع على جميع البطاقات.
٥. يتم وضع صندوقين من البلاستيك الشفاف للانتخابات ، الأول لفرز ممثلي الهيئات والجمعيات المهنية والثاني لممثلي الفئات الأخرى. وتتأكد اللجنة من وضع الصناديق في مكان مشاهد من الجميع.
٦. ينادى على العضو من واقع الكشوف المعتمدة من قبل اللجنة ويتم التأكد من هويته ثم يسلم بطاقتين ، بطاقة لترشيح ممثلي الهيئات والجمعيات المهنية والبطاقة الأخرى لترشيح ممثلي الفئات الأخرى ويطلب منه وضع كل بطاقة بعد الترشيح في الصندوق المخصص لها.
٧. يطلب من الناخبين التأشير بعلامة صح على من يرغبون بترشيحهم وعلامة خطأ على من لا يرغبون في ترشيحهم مع مراعاة العدد المطلوب لكل دولة ولكل فئة.
٨. يجب على الناخبين مراعاة التعليمات على بطاقة الانتخاب.
٩. انتخاب ممثلي الهيئات والجمعيات المهنية : تجري الانتخابات بين المرشحين من أعضاء هذه الفئة بشكل مستقل فتمثل كل دولة بمرشح واحد حسب أكثر الأصوات التي يحصل عليها كل مرشح.
١٠. انتخاب ممثلي الفئات الأخرى وهي (١) أعضاء هيئة التدريس في الجامعات (قسم المحاسبة) ، (٢) الغرف التجارية (مستخدمي القوائم المالية) ، (٣) أسواق الأوراق المالية ، (٤) المصارف المركزية تكون حسب التالي :
  - أ - ينتخب عضوين من الأكاديميين ، وعضو واحد يمثل مستخدمي القوائم المالية وعضو واحد من ممثلي أسواق الأوراق المالية ، وعضوين من ممثلي المصارف المركزية ، بحيث يكون لكل دولة عضو واحد من مجموع هذه الفئات.
  - ب - تتم الانتخابات لهذه الفئات الأربع وفقاً لما يلي :
    - ١- يتم اختيار العضو المرشح الحاصل على أكبر عدد من الأصوات ليمثل الفئة التي ينتمي لها ، ويكون هذا العضو هو الممثل لدولته.
    - ٢- يرتب على انتخاب هذا العضو استبعاد باقي الأعضاء المرشحين من الانتخابات من نفس دولة العضو للفئات الثلاث الأخرى.

- ٣- اختيار العضو الآخر الذي يمثل الفئة الثانية (وكذلك للفئة التي تمثل بعضوين) يكون للحاصل على ثاني أكبر عدد من الأصوات من غير أعضاء الدولة الأولى (لاحظ الفقرة ٢ الواردة أعلاه).
- ٤- يتم اختيار العضو الثالث الممثل للدولة الثالثة كذلك على أساس ترتيب عدد الأصوات ، ومن غير الدول والفئات التي قد تم تمثيلها في العمليات الانتخابية السابقة ما لم تكن الفئات التي تمثل بعضوين.
- ٥- وهكذا يتم التطبيق على ممثلي باقي الدول والفئات.
- ٦- في حالة تساوي الأصوات في فئة واحدة من دولتين أو أكثر يتم اولا إعادة التصويت ثم يؤخذ بالنتيجة حسب الترتيب الأبجدي للدول التي يمثلها هؤلاء الأعضاء المتساوين في عدد الأصوات.
- ٧- في حالة تساوي الأصوات لبعضوين من دولة واحدة في فئتين مختلفتين يعاد التصويت ثم في حالة التساوي يؤخذ بانتخاب العضو الأكبر سناً.
- ٨- يلاحظ أن حصول أحد الأعضاء المرشحين لأي فئة من أي دولة على عدد مرتفع من الأصوات أو يزيد على عضو آخر من فئة أخرى أو دولة أخرى لا يضمن له الانتخاب لمجلس الإدارة ، وذلك بسبب أن مرشحاً آخر من دولته قد حصل على فرصة تمثيل الدولة وحرم باقي المرشحين من هذه الدولة من العضوية للمجلس ، وبمعنى آخر أنه قد ينتخب مرشح من دولة يكون قد حصل على عدد أقل من الأصوات ممن تم استبعادهم من الدول الأخرى لذلك السبب.

### إعلان النتائج :

١. تقوم اللجنة بعملية فرز الأصوات وتفريغ نتائج الانتخابات في بيانات تفريغ نتائج الترشيح ، واعتمادها.
٢. تقوم لجنة الانتخابات بمراجعة فرز الأصوات وتوثيقها وإعلان نتائج الانتخابات ، ويكلف الجهاز التنفيذي بتولي مهام مقرر الاجتماع.
٣. توثق النتائج بحيث تتضمن قوائم التصويت وإظهار النتائج للمرشحين وعدد الأصوات لكل شخص ، واعتماد القوائم من لجنة الانتخابات.